



غرفة الشرقية  
ASHARQIA CHAMBER

الرقم: ١٥٨ / ١٧ / ٣٥١٠٠/  
التاريخ: ٢٤ / ١ / ٢٠١٠م  
الموافق: ٩ / ٢ / ١٤٣١هـ

المحترمين

السادة / مشتركي الغرفة

### السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.غ/٤٥٥) وتاريخ (١/٢/١٤٣١هـ) المعطوف على خطاب مصلحة الزكاة والدخل رقم (١٩/٤٣٤) بتاريخ (١/٢٦/١٤٣١هـ) حول تبليغها بصورة من خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم (٣٢١) بتاريخ (١/٩/١٤٣١هـ) المشار فيه الى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم (١٠٣) بتاريخ (٢١/٣/١٤٢٨هـ) على الاتفاقية المبرمة بين المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية ماليزيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب الضريبي والبروتوكول المرافق لها والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٨) بتاريخ (٢٢/٣/١٤٢٨هـ) حيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية أصبحت نافذة المفعول اعتباراً من (١٦ جمادى الآخر ١٤٢٨هـ) الموافق (١ يوليو ٢٠٠٧م) وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السابعة والعشرون من الاتفاقية ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع تطبق على المبالغ المدفوعة أو المبالغ المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٠٨م.
٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٠٨م.

للعلم والإحاطة،،

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،

الأمين العام

عدنان بن عبد الوهيد النعيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس الغرف السعودية  
Council of Saudi Chambers

الرقم: شغ / ٤٥٥ التاريخ: ٢٤/١/٢٠١١ المرفقات: -

نوع الخطاب	مأم
موضوع الخطاب	الاتفاقية المبرمة بين المملكة العربية السعودية و حكومة جمهورية ماليزيا لتجنب الازدواج الضريبي

المحترم

سعادة أمين الغرفة التجارية الصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

تلقينا خطاب مصلحة الزكاة والدخل رقم (١٩/٤٣٤) بتاريخ (١٠/٢٦/١٤٣١هـ) حول تبليغها بصورة من خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم (٣٢١) بتاريخ (١٠/٩/١٤٣١هـ) المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم (١٠٣) بتاريخ (١٠/٣/٢١/١٤٢٨هـ) على الاتفاقية المبرمة بين المملكة العربية السعودية و حكومة جمهورية ماليزيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل و لمتع. التهرب الضريبي و البروتوكول المرافق لها، و المصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٨) بتاريخ (٢٢/٣/١٤٢٨هـ).

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية أصبحت نافذة المفعول اعتباراً من (١٦ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ) الموافق (١ يوليو ٢٠٠٧م) ، و بالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السابعة و العشرون من الاتفاقية ، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي :

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع تطبق على المبالغ المدفوعة أو المبالغ المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٠٨م.
٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠٠٨م.

